

اسم العملية: ترخيص مكاتب تكسي

رقم العملية: (١٣/٧/١)

المديرية: مديرية نقل الركاب

الوثائق المطلوبة لانجاز العملية:

أ. الشخص الطبيعي المتقدم بالطلب:

١. صورة عن هوية الاحوال المدنية

٢. شهادة حسن السيرة والسلوك .

٣. شهادة ان لا يكون موظفاً عمومياً .

٢. الشخص المعنوي:

١. شهادة تسجيل لدى وزارة الصناعة والتجارة .

٢. شهادة حسن السيرة والسلوك للشركاء .

٣. شهادة ان لا يكون أي من الشركاء موظفاً عمومياً ويستثنى من ذلك الأشخاص المساهمين في شركات المساهمة العامة و محدودة المسؤولية والتوصية البسيطة كشريك موصي شريطة عدم التدخل في الادارة والتوقيع

خطوات العملية التفصيلية:

١. يتم تقديم طلب خطي مرفق به دراسة فنية ومالية لمنح تراخيص مكاتب التكسي .

٢. يتم دراسة الطلب من قبل اللجنة المختصة بذلك والتنسيب للمدير العام.

٣. يتم إصدار الموافقة المبدئية على الطلب ومدتها ستة أشهر من تاريخ التبليغ على العنوان المبين في الطلب غير قابلة للتמיד ويحق للجهة مانحة الترخيص الغاءها اذا لم يراجع مقدم الطلب خلال شهر من تاريخ التبليغ.

٤. يتم منح تراخيص مكاتب التكسي للمرخص له في حال استيفاء جميع الشروط والمتطلبات الواردة في هذه التعليمات وخلال المدة المحددة في الموافقة المبدئية وبخلاف ذلك تعتبر الموافقة المبدئية ملغاة حكماً.

٥. يتم توقيع عقد مع المرخص له بعد منحه الترخيص المطلوب ولمدة عشر سنوات.

التشريعات التي تحكم العملية:

تعليمات أسس وشروط منح التراخيص والتصاريح لمكاتب التكسي والسيارات العاملة تحت إدارتها لسنة (٢٠١١)

الشريك الخارجي المعني بالعملية ان وجد:

وزارة الصناعة والتجارة/ادارة ترخيص السواقين والمركبات/امانة عمان/البلديات

الجهة المعنية :

مديرية نقل الركاب/وحدة تكنولوجيا المعلومات/مديريات اقاليم الهيئة ومكاتبها

الوقت المستغرق للعملية: اسبوعان

ترخيص مكاتب تكسي

